حيث لم يتحقق في الانتشار والعمل شرط الاجماع بأن يكون الساكتون بعض
الانتشار مجتهدي العصر فهو حينئذ اجماع سكوتي يحتج به وكذلك يكون اجماعا
اذا عمل به جميع مجتهدي العصر قاله في الايات البينات

ومرسل الاصحاب مثل متصل اذ غالبا عن الصحابي يحمل

يعني ان مرسل الصحابي مثل ما يرويه احداث الصحابة عن النبي صلى الله
عليه وسلم مما لم يسمعوه منه ولم يثبتوا حضوره له حكم المتصل اذ الغالب فيه ان يحمل
ويروى عن الصحابة وجهالة الصحابي غير قادحة لأن الصحابة كلهم عدول فيحتج
به عند الجمهور خلافا لأبي اسحاق الاسفرايني **و**قد يروي بعض الصحابة عن بعض
التابعين كرواية العبادلة عن كعب الاحبار وهذا يحمل ممنوعة واذا اطلقنا ان
الغالب رواية الصحابي عن الصحابة وانما سمي ما رواه الصحابة على الوجه المذكور
مرسلا بناء على القول بأن المرسل ما سقط منه راو واكثر من اي موضع كان وان
اعتبرنا القيد فكانت تسميته مرسلا جارية على الاصطلاح المشهور لأن الراوي
حينئذ تابعي ... في الجواب والله تعالى اعلم **تنبيه**
تخصيصهم المرسل بالتابعي عن النبي صلى الله عليه وسلم يريدون به التابعي
حقيقة وحكما او حكما فقط فمن سمع من النبي صلى الله عليه وسلم ثم اسلم بعد
موته فهو تابعي اتفاقا وحديثه ليس بمرسل بل موصول لا خلاف في الاحتجاج به
كالتنوخي رسول هرقل فقد اخرج الامام احمد وساقه مساق الاحاديث
المسندة لأنه صحابي حكما **و**مثال التابعي حكما فقط من رأى النبي صلى الله
عليه وسلم وهو غير مميز كمحمد بن ابي بكر رضي الله تعالى عنهما فإنه صحابي وحكم
روايته حكم المرسل لا الموصول قال السيوطي ولا يجيء فيه ما قيل في مراسيل

الصحابة

الصحابة لأن اكثر رواية امثاله عن التابعين بخلاف الصحابي الذي ادرك
وسمع فإن احتمال روايته عن التابعين بعيد جدا اهـ

المنقطع والمعضل

هو بفتح الضاد المعجمة من قولهم اعضله فلان اي اعياه فكأن المحدث به اعضله
واعياه فلم ينتفع به من يرويه عنه

ساقط راو ليس بالصحابي منقطعا يدعى على الصواب

من موضع او لا **يعني** ان الحديث الذي سقط من سنده راو واحد غير صحابي
يدعى اي يسمى منقطعا على القول الاصوب والمشهور سواء كان ذلك الساقط من
موضع واحد او اكثر لا اكثر مع عدم التوالي والا كان معضلا **وقال**
ابن عبد البر المنقطع ما لم يتصل اسناده فالمنقطع اعم عنده اي من
المرسل لاختصاص المرسل بالتابعين وقيل المنقطع مثل المرسل **ومنه رجل**
شيخ ونحوه وذا المعضل يعني ان قول الراوي في اسناده حدثنا عن رجل
او عن شيخ ونحو ذلك من الالفاظ المبهمة يسمى منقطعا وقيل يسمى مرسلا **و**مذهب
الاكثر يسمى متصلا في سنده مجهول وقد اجمعوا على رده على ما قاله السبكي
وغيره وحكى فيه خلافا فإن وصف المجهول بالثقة كقول الشافعي حدثني الثقة
ومالك حدثني الثقة فليكا اعتبر في التعديل الوصف فيقبل وعليه امام الحرمين خلافا
لبعضهم في قولهم لا يقبل لجواز ان يكون فيه جارح لم يطلع عليه الواصف
وانتسب يعرف ذلك بأن علم ان الواصف مثل مالك والشافعي محتجا
به في دين الله تعالى وكذا يقبل اذا قال الشافعي في وضعه من كلا الثقة ... خلافا
لبعضهم ايضا **ومنه ذو الخفاء امر عاصرا لم يروه ارواه عن ذي كذا**

مالك

نحوه اخبرني